

مفطرات الرسول



لِلشَّيْخِ د. خَالِدِ بْنِ ضَحْوِيِّ الطُّفَيْرِيِّ
حَفِظَهُ اللهُ



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يسر موقع ميراث الأنبياء أن يقدم لكم تسجيلاً لكلمة بعنوان

مقطرات الصيام

ألقاها

فضيلة الشيخ الدكتور: خالد بن ضحوي الظفيري

- حفظه الله تعالى -

يوم الجمعة الثالث عشر من شهر رمضان عام خمسة وثلاثين وأربعمائة وألف

للهجرة النبوية في مسجد السعيد بمدينته الجهراء بالكويت.

نسأل الله - سبحانه وتعالى - أن ينفع به الجميع.

بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن

اتَّبَع هُداة، وبعد:

ففي كل عام إخواني في الله في رمضان تُقام مسابقة في هذا المسجد بإشراف وبعناية: «صباح الوقيان» -رحمه الله- وأبنائه، وهذه المسابقة هي في حفظ سورتي القلم والأحقاف، فالقلم للمرحلة الابتدائية، والأحقاف للمرحلة المتوسطة، وبيانات الإعلان مُعلقة في الخارج، الاختبار يكون يوم سبعة عشر من رمضان، وتوزيع الجوائز كذلك -إن شاء الله- سيكون في اليوم التاسع عشر من رمضان، نسأل الله -عزَّ وجل- لنا ولكم التوفيق.

كذلك سنتحدَّث قليلاً حول بعض أحكام الصيام مما يحتاجه المسلم في هذا الشهر حتى يُقيم عبادته على وفق ما جاء عن نبينا -عليه الصلاة والسلام- فمما ينبغي أن يتعلمه المسلم بخصوص أحكام هذا الشهر ما يتعلق بقضية المفطرات.

ما هي الأشياء التي إذا ارتكبتها المسلم كان عليه قضاء هذا اليوم، أو يزيد عليه القضاء مع الفدية، أو يكون عليه الفدية، أو يكون عليه مع القضاء الكفَّارة المغلظة، فهذه الأشياء إذا عرفها المسلم اجتنبها فكان صيامه صحيحاً، وعلى العكس أيضاً هنا أشياء يظنُّها بعض الناس من المفطرات، أو أنها لا تجوز في نهار رمضان وهي على العكس جاء الدليل على جواز فعلها ولا حرج فيها على الصائم، فنستغلُّ هذا الوقت اليسير - إن شاء الله - حول بعض هذه المفطرات وبعض الأشياء التي يجوز للصائم فعلها في نهار رمضان.

من هذه المفطرات:

أولاً: بالإجماع بلا خلاف الأكل والشرب، وهذا كما قال الله - عز وجل -: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتُمُوا الصِّيَامَ إِلَى الْيَلِّ﴾ البقرة: ١٨٧، فمن أكل أو شرب عامداً، ذاكرًا، مُحْتَارًا فَإِنَّ عَلَيْهِ قِضَاءَ ذَلِكَ الْيَوْمِ، بجانب أنه إن تعمد هذا لا شك أنه من كبائر الذنوب ومن الأمور العظيمة عند الله - سبحانه وتعالى -.

✿ كذلك مما يكون من المفطرات ما كان في حكم الأكل والشرب، كُلُّ شَيْءٍ لَهُ حُكْمُ الْأَكْلِ وَالشَّرْبِ فَإِنَّهُ يَكُونُ مِنَ الْمَفْطَرَاتِ مِثْلُ ذَلِكَ الْإِبْرِ الْمَغْذِيَّةِ، الْمَغْذِي الَّذِي يُسْتَعْمَلُ فِي الْمُسْتَشْفَى فَهَذَا إِذَا اسْتَعْمَلَهُ الصَّائِمُ فَإِنَّهُ يَكُونُ مِنَ الْمَفْطَرَاتِ؛ لِأَنَّهُ يُغْنِي عَنِ الْأَكْلِ وَالشَّرْبِ، وَكَذَلِكَ الْإِبْرُ؛ إِبْرُ الْفَيْتَامِينَاتِ أَوْ الْإِبْرِ الَّتِي فِيهَا تَغْذِيَّةٌ لِلْجِسْمِ فَهَذِهِ كُلُّهَا مِنَ الْمَفْطَرَاتِ، بِخِلَافِ الْإِبْرِ الَّتِي لَيْسَتْ مُغْذِيَّةٌ مِثْلَ إِبْرَةِ السُّكْرِيِّ، أَوْ الْإِبْرِ الْمَضَادَّةِ، أَوْ إِبْرَةِ الْبَنْجِ الْخَفِيفِ الَّذِي يُسْتَعْمَلُ مِثْلًا فِي الْأَسْنَانِ وَغَيْرِ ذَلِكَ هَذَا كُلُّهُ لَيْسَ مِنَ الْمَفْطَرَاتِ يَجُوزُ اسْتِعْمَالُهُ لِلصَّائِمِ.

فإذا الإبر على نوعين:

إن كانت مُغْذِيَّةٌ وَأَخْبَرَ الطَّبِيبُ بِذَلِكَ فَإِنَّهَا تَكُونُ مِنَ الْمَفْطَرَاتِ.

وإن لم تكن على هذا الوجه فإنه يجوز استعمالها.

واجعل الأصل عندك فيما وقع فيه الشك أنك تؤخره إلى الليل عند ذلك تسلم إذا استطعت أن تؤخر أمثال هذه الأشياء إلى الليل فعند ذلك تسلم ولا تقع في الحرج حول هذه المسائل التي تشبهه عليك.

✽ من الأشياء التي تكون من المفطرات القيء عمدًا، وضع اليد في الفم واستفراغ ما في المعدة يُسمى ترجيع أو زواع فهذا كله من المفطرات إن كان بسبب.

وإن ذرعه القيء بمعنى أنه جاءه من غير إرادته فهذا ليس عليه شيء ولا يكون من المفطرات، كما جاء في حديث أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - أن النبي - عليه الصلاة والسلام - قال: «مَنْ ذَرَعَهُ الْقَيْءُ فَلَيْسَ عَلَيْهِ قِضَاءٌ، وَمَنْ اسْتَقَاءَ عَمْدًا فَلْيَقْضِ».

✽ كذلك من المفطرات وهذه على خلاف بين أهل العلم وهي الحجامة، ويُلحَقُ فيها التبرع بالدم، استعمال الحجامة في نهار رمضان أو التبرع بالدم فيه خلاف بين أهل العلم هل هو من المفطرات أو ليس كذلك، والصواب - والله أعلم - هو أنها من المفطرات، وعلى كُُلِّ مثلما ذكرنا تأخيرها بعد انتهاء الصيام إن كان مُضطرًا إلى ذلك فليحجم في الليل أو ليتبرع بالدم في الليل.

وذهب إلى أنه من المفطرات كثير من علماء الحديث منهم أحمد وإسحاق وغيره لقوله - عليه الصلاة والسلام -: «أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ» وهي مسألة خلافية يعرفها طلاب العلم.

✿ كذلك من المفطرات إخراج -أعزكم الله- المنّي، سواء كان بمباشرة أو بيده مما يكون هذا الفعل من المحرمات، أو بمباشرة زوجته فإن خرج منه الماء الغليظ فهذا يكون من المفطرات، وعليه قضاء ذلك اليوم لقوله -عليه الصلاة والسلام- في الحديث أن الصيام قال: «يَتْرُكُ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ وَشَهْوَتَهُ مِنْ أَجْلِي» وهذا من أعظم الشهوات.

✿ كذلك من المفطرات وهي أعظمها والكفارة عليها أغلظها وهي قضية أن يواقع الرجل امرأته في نهار رمضان، فهذا قد يتساهل فيه بعض الشباب لكنّه من المحرمات المغلظة في نهار رمضان، وإن كنت تخافُ على نفسك هذا الباب أو الولوج في هذه المسألة فابتعد عن أسبابها، ولا تقرب إلى أسبابها، ولا تقرب إلى المباشرة، وكُنْ في منأى عن هذه المسألة حتى لا تقع فيها، ثم بعد ذلك تقع في حرجٍ كبير؛ لأنّ الذي يقع على امرأته في نهار رمضان:

أولاً: عليه قضاء ذلك اليوم.

وثانياً: عليه التوبة والاستغفار.

وثالثاً: عليه إكمال صيام ذلك اليوم، لا يجوز له أن يقول خلاص أنا أفطرت، ثم يأكل ويشرب، لا، يستمر في الصيام.

وأيضاً: يجبُ عليه الكفارة وهي كَفَّارَةٌ مُغْلَظَةٌ:

أولاً: عليه أن يُعتق رقبة، وهذا غير مُتيسر في عصرنا هذا.

إن لم يجد فعلية صيام شهرين مُتتابعين لا يقطعُ بينهما أو لا يُفطر في أي يومٍ من هذين الشهرين إلا لَعُدْرٍ كمرضٍ أو غيره، أما إن قطعه بغير عُدْرٍ فإنه يبدأ الشهرين ويستأنفهما من جديد، يصوم شهرين متتابعين لا يقطع بينهما بيوم.

فإن لم يستطع فإنه ينتقل بعد ذلك إلى إطعام ستين مسكيناً، ولا يجوز التَّساهل في الانتقال إلى الإطعام مع وجود القدرة على الصيام.

بعضهم يقول أنا لا أستطيع، كيف تكونُ شاباً ثم لا تستطيع تصوم شهرين متتابعين، ولم تُحاول أن تصوم شهرين متتابعين.

لذلك ينبغي مثل ما ذكرنا الحرص على عدم الوقوع في هذه المسألة، يتساهل كثير من الناس يأتي بعض الذين يسألون فعلاً وقعوا في هذا الأمر، ثم يقعون في حرجٍ بعد ذلك كبير عليه وعلى زوجته، والزوجة أيضاً عليها الكفارة على خلافٍ بين أهل العلم.

من الأشياء التي على عكس هذه المسائل، يجوز فعلها للصائم ولا حرج فيه عليها:

✿ مثلاً الصائم يُصبح جُنُباً، بمعنى أنه أذن عليه الفجر وهو لا زال على جنابة لم يغتسل من أهله فإذا أذن وطلع الفجر وأمسك وهو لا زال على جنابة فليس عليه شيء، يُتم صيامه وصيامه صحيح كان النبي -عليه الصلاة والسلام- يحصل منه ذلك ثم يُتم صيامه.

✿ من الأشياء الجائزة للصائم كذلك في نهار رمضان أو في النهار كله استخدام السواك، لكن يتجنب السواك الذي خلط بكنهاتٍ ككنهة الليمون أو غيرها فهذا يجتنبه الصائم، وإنما

يستخدم السواك الأصلي أو الطبيعي الذي لم يُخلط بغيره فهذا جائز استعماله في نهار رمضان وليس عليه فيه شيء.

✿ كذلك مما يجوز المضمضة، لكن لا يُبالغ فيها كما في حديث لقيط بن صبرة.

✿ كذلك مما يجوز للصائم - مثلما ذكرنا - إذا لم يكن يخاف على نفسه إتيانه لزوجته يجوز له المباشرة والتقبيل هذه أحكام نذكرها؛ لأنه يحتاجها المسلم، فكان النبي - صلى الله عليه وسلم - يُباشر وهو صائم، تقول عائشة: «كَانَ أَمْلَكُكُمْ لِإِزْبِهِ» أي لحاجته وشهوته، فإذا كان الإنسان يخاف فيبتعد، وإن لم يكن يخاف على نفسه فهذا أمرٌ جائز ولا حرج فيه.

✿ مما يجوز استعماله في نهار رمضان التحليل، تحليل الدم إذا احتاج إلى أخذ دمٍ يسير من يده لأجل التحليل فهذا أمرٌ جائز وليس عليه فيه شيء، إذا خرج دمٌ يسير من ضرسه أو خلع ضرس فهذا أمرٌ جائز وليس على الصائم فيه شيء.

✿ كذلك مما يجوز للصائم وخصوصًا المرأة قضية ذوق الطعام، لكنّه لا يولجه أو لا يبلعه وإنما يذوقه بلسانه، هذا أمرٌ كذلك جائز للصائم.

✿ مما يجوز للصائم صبُّ الماء البارد على الرأس، أو الاغتسال بالماء البارد فإنَّ النبي - عليه الصلاة والسلام - كان يصبُّ على رأسه من الماء وهو صائم من العطش أو من الحر.

✿ مما يجوز استخدامه للصائم بخاخ الربو، هذا البخاخ يأتي على نوعين:

- نوعٌ يكون حبوبٌ تُطحن، يكون مثل الحبوب تُطحن ثم بعد ذلك يشحطها أو يشفظها المريض أو يتنفسها فهذا يكون من المفطرات إذا كان حبوبًا؛ لأنها تذهب إلى الجوف.
- أما إن كان هواءً أو غازًا مثل ما يُستخدم في المستوصفات، أو غيره فهذا لا يكون من المفطرات، وإن استعمله -مثلما ذكرنا- في الليل فهذا أولى وأفضل.

فهذه بعض الأشياء التي ينبغي التنبُّه لها في قضية المفطرات، والأشياء التي يجب أن يتعد عنها. أسأل الله -سبحانه وتعالى- أن يوفقنا وإياكم لكل خير. وأن يجعل صيامنا صيامًا صحيحًا يرضاه الله -عزَّ وجل- -عنا. والله أعلم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد.

وللاستماع إلى الدروس المباشرة والمسجلة والمزيد من الصوتيات يُرجى زيارة موقع ميراث الأنبياء على الرابط

miraath.net



وجزاكم الله خيرا.